[208] 10 - باب جواز التصرف في المسجد المملوك غير الموقوف، وتحويله من مكانه بل جعله كنيف (6343) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن عبيد الله بن علي الحلبي أنه سأل أبا عبد الله (عليه السلام) عن مسجد يكون في الدار، فيبدو لاهله أن يتوسعوا بطائفة منه أو يحولوه عن مكانه ؟، فقال: لا بأس بذلك، الحديث. (6344) 2 - محمد بن يعقوب، عن علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبان بن عثمان، عن أبى الجارود قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن المسجد يكون في البيت فيريد (1) أهل البيت أن يتوسعوا بطائفة منه أو يحولوه إلى غير مكانه ؟ قال: لا بأس بذلك، الحديث. محمد بن الحسن بإسناده عن سهل بن زياد، مثله (2). (6345) 3 - وبإسناده عن سعد، عن أبي جعفر يعني أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن المسجد يكون في الدار وفي البيت فيبدو لاهله أن يتوسعوا بطائفة منه أو يحولوه إلى غير مكانه ؟ فقال: لا بأس (بهذا كله) (1)، الحديث.

_____ الباب 10 فيه 6 احاديث 1 - الفقيه 1: 153 / 713، واورد ذيله في الحديث 1 من الباب الاتي. 2 - الكافي 3: 368 / 2، يأتي ذيله في الحديث 3 من الباب الاتي. (1) في نسخة: ويريد. (هامش المخطوط). (2) التهذيب 3: 259 / 727. 3 - التهذيب 3: 260 / 730، يأتي ذيله في الحديث 4 من الباب الاتي. (1) في التهذيب: بذلك بدل بهذا كله. (هامش المخطوط). (*) _____